

## الحج عرفه

أعداد:

د. محمد بن أحمد الرفاعي

### استهلال

قال تعالى:

﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهَّرَ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿٢٤﴾ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ

عَمِيقٍ ﴿٢٥﴾﴾

وقال تعالى:

﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ ۖ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا ۗ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴿٢٥﴾﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال خطبنا رسول الله ﷺ فقال: {أيها الناس ان الله عز وجل قد فرض عليكم الحج فحجوا فقال رجل أكل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثاً فقال رسول الله ﷺ: لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه} <sup>٢</sup>.

١ - سورة الحج، الآيتان ٢٦-٢٧.

٢ - سورة آل عمران، الآية: ٩٧.

٣ - مسند أحمد ١٠٠٨/٢، ١٠٦١٥/٥٠٨.

## خطة البحث

اشتملت الخطة: على مقدمة ومبحثين، يشمل كل منهما مطالب ثم خاتمة تضمنت النتائج والتوصيات ثم الفهارس.

المقدمة: تضمنت أسباب اختيار موضوع الدراسة، وأهدافها وحدودها والمنهج المتبع في كتابتها والإشارة إلى بعض الدراسات السابقة .

### المبحث الأول

لمحة عن الحج وفرضيته وأركانه وواجباته

وفيه تمهيد وثلاثة مطالب

تمهيد:

المطلب الأول: تعريف الحج ومكانته في الإسلام.

المطلب الثاني: فرضية الحج في الكتاب والسنة.

المطلب الثالث: أركان الحج وأحكامه.

### المبحث الثاني

الحج عرفة

وفيه مطلبان

المطلب الأول: تسمية عرفة وحدودها الشرعية.

المطلب الثاني: يوم عرفة وزمان الوقوف فيه حسب المذاهب الأربعة. ومكان وقوف الرسول ﷺ وماذا قال بشأن وقوفه.

الخاتمة: وتتضمن النتائج والتوصيات والفهارس.

## المقدمة

الحمد لله الذي بوأ لخليله أبينا إبراهيم عليه السلام مكان بيته الحرام وأمره تبارك وتعالى أن يؤذن في الناس ليحجوا بيته ويتوافدون إليه من كل فج عميق، والحج أحد أركان الإسلام الخمسة وأعظمها. قال ﷺ: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: { بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان }<sup>١</sup>.

أسباب اختيار موضوع البحث: لاختيار هذا الموضوع سببان:

<sup>١</sup> - مسند أحمد ٢/٢٦/٤٧٩٨.

الأول: هو بيان المعنى الحقيقي للحديث الشريف {الحج عرفة} وإشاعته بين المفكرين والمثقفين من المسلمين وعامتهم والقادمين منهم لأداء فريضة الحج.

الثاني: مناسبة جمعتي بنخبة من المفكرين والمثقفين والوجهاء دار الحديث فيها عن الحج وخدماته من توعية وتنظيم وطوافه ... إلى أن سألتهم عن معنى {الحج عرفة} فبادر المضيف بالحديث عن معنى الحج عرفة من خلال ظاهر معنى الحديث وأن الحاج إذا وقف عرفة في أي لحظة من نهار أو ليل فقد تم حجه، وبقيّة الأركان والواجبات تجبر بدم. إلى هنا كنت مستمعاً، ومن هنا طلبت السماح بالكلام وبدأت بحديث ابن يعمر الديلي رحمه الله حيث قال:

شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ وَأَقْفُ بِعَرَفَةَ وَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الْحُجُّ؟ فَقَالَ ﷺ: {الْحُجُّ عَرَفَةٌ فَمَنْ جَاءَ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنْ لَيْلَةٍ جُمِعَ فَقَدْ تَمَّ حُجُّهُ أَيَّامٌ مَنَى ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ}.<sup>١</sup> ثُمَّ أَرَدَفَ رَجُلًا خَلْفَهُ فَجَعَلَ يُنَادِي بِهِنَّ.<sup>٢</sup>

ومعنى قول النبي ﷺ: {الحج عرفة} أنه لا بد في الحج من الوقوف بعرفة، وليس معناه أن من وقف بعرفة لم يبق عليه شيء من أعمال الحج بالإجماع، فإن الحاج إذا وقف بعرفة بقي عليه من أعمال الحج كالمبيت بمزدلفة، وطواف الإفاضة السعي بين الصفا والمروة، ورمي الجمار، والمبيت في منى ولكن المعنى: أن الوقوف بعرفة لا بد منه في الحج، وإن لم يقف بعرفة فلا حج له.<sup>٣</sup>

والأحاديث كثيرة ولكن المقام لا يتسع لذكرها؛ فالدقائق الممنوحة - كالأنفاس معدودة في أماكن محدودة - ولا يسعنا إلا الامتثال.

فالمسألة خطيرة وقع فيها بعض المثقفين والمفكرين رغم أفكارهم النيرة في مجال ثقافتهم إلا أنهم لم يتدبروا في المعنى إما لعجزهم الفقهي - وهذا ليس بعيب - فالسؤال متيسر لهم وكلنا مأمورون بذلك ﴿ فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾<sup>٧</sup>، ولا حرج في ذلك، وإما أنهم أرادوا تطويع النصوص وليها لتحقيق غاياتهم ومآربهم بترويح طروحاتهم وهذا ما لمستته من البعض والله أعلم..

موضوع البحث: الحديث الشريف {الحج عرفة} بحقيقة معناه كما فسره الفقهاء وبينوه مستنيرين بهديه وبأقواله وأفعاله ﷺ.

<sup>١</sup> - سورة البقرة، الآية: ٢٠٣.

<sup>٢</sup> - مسند أحمد ١٨٧٩٦/٣٠٩/٤.

<sup>٣</sup> - مجموع فتاوى ابن عثيمين رحمه الله ٢٤/٢٣.

## حدود البحث:

كل ما ورد في الكتاب الكريم والسنة المطهرة بشأن الوقوف بعرفة عملاً بالحديث الشريف {الحج عرفة} وفي رواية: {الحج حج عرفة} <sup>١</sup> ضمن حدود عرفة الشرعية والتفرغ للعبادة من صلاة وقراءة للقرآن الكريم والدعاء ببذل الجهد بكل عزيمة صادقة خشوع وتذلل تامين واقفاً أو جالساً أو ماشياً أو راكباً حسب وضعه وإمكاناته الصحية والجسدية.

الأهداف: اتضح لي أن الكثير مع الأسف الشديد رغم ثقافتهم ورجاحة عقولهم وأفكارهم النيرة يفتقرون إلى الثقافة الدينية والتفقه في أمور دينهم وخصوصاً الفروض الركنية التي بني عليها الإسلام وهي فرض عين يجب على كل مسلم تعلمها ليحسن أدائها على الوجه المطلوب. {بني الإسلام على خمس...} الحديث.

فالهدف من هذا البحث بيان المفهوم الحقيقي للحديث الشريف الحج عرفة وإشاعته في أوساط تجمعات الحجاج أينما كانوا وتواجدوا بتوزيع مطويات صغيرة بالعديد مكن اللغات ووسائل الإعلام المرئي والمسموع، ومؤسسات الطوافة وغيرها،

المنهج: علمي، وصفي، تحري، عقدي تعبدي. أشرح فيه أعمال المناسك وأخص يوم عرفات بالتفصيل قدر الإمكان.

## الدراسات السابقة:

لعل أقدم من دون في المناسك جابر بن عبد الله رضي الله عنه (ت ٧٨هـ)، واشتهر عبد الله بن عمر رضي الله عنه باهتمامه بالمناسك، ثم أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها حيث وصفت حجة النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك عبد الله بن عباس رضي الله عنه نقل ما رأى وسمع من النبي صلى الله عليه وسلم، <sup>٢</sup> ويأتي بعد هذه الحقبة في القرن الثاني الهجري حيث تطورت حركة التأليف فبرز عطاء بن أبي رباح (ت ١١٤هـ) مفتي الحرم التابعي الجليل حج أكثر من سبعين حجة واشتهر بسعة اطلاعه وعلمه بالمناسك؛ فعن أبي جعفر قال: ما بقي على ظهر الأرض أحد أعلم بمناسك الحج من عطاء، <sup>٣</sup> وتوالت المدونات بعد ذلك حتى بعد القرن الثالث من المحدثين وفقهاء المذاهب كل حسب مذهبه والبعض صنف حسب المذاهب الأربعة ومنهم الإمام عز الدين ابن جماعة الكناني (ت ٧٦٧هـ). <sup>٤</sup> ولا مجال للتفصيل أكثر ذلك.

<sup>١</sup> - مسند أحمد ٤/٣٣٥/٤١٨٩٧٤.

<sup>٢</sup> - صلة الناسك في صفة المناسك ص ١٠ بتصرف.

<sup>٣</sup> - سير أعلام النبلاء للذهبي ٨١/٥.

<sup>٤</sup> - صلة الناسك في صفة المناسك ص ١٤ بتصرف.

## المبحث الأول: لمحة عن الحج وفرضيته وأركانه وواجباته

### تمهيد:

الحج هو الركن الخامس من أركان الإسلام ويمتاز عن بقية الأركان بما يلي:  
١- أنه عبادة بدنية ومالية. بخلاف الصلاة فهي عبادة بدنية ، وتؤدى في اليوم خمس مرات، ضمن أوقات ميسرة في الحل والسفر، والزكاة عبادة مالية في السنة مرة واحدة عند توفر النصاب ، والصيام بدنية في السنة مرة " شهر رمضان" عند الاستطاعة.

٢- أنه في العمر مرة أداء للفريضة على المستطيع فقط.

٣- أنه يؤدى في زمان محدود ومكان محدود. بينما العبادات الأخرى تؤدى في أي مكان وزمان حسب أوقاتها.

والوقوف بعرفة لجميع الحجاج دون استثناء ويأتي عظمة الركن لأن من فاته الوقوف فاته الحج، ثم أن الله تبارك وتعالى يتجلى بالنزول إلى سماء الدنيا ليباهي ملائكته بهذه الجموع التي جاءت شعثاً غبراً من كل فج عميق رجاء المغفرة والعنق من النار؛ فعن ابن عمر رضي الله عنهما في حديث طويل قال: {.... فإذا وقف بعرفة ، فإن الله تعالى ينزل إلى السماء الدنيا فيقول : انظروا إلى عبادي شعثاً غبراً ، إشهدوا أنني غفرت لهم ذنوبهم وإن كانت مثل عدد قطر السماء ورمل عالج ، وإذا رمى الجمار لآ يدري أحد ما له حتى يتوفاه الله يوم القيامة ، وإذا قضى آخر طواف بالبيت، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه}.<sup>١</sup>

وجاءت خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم لتكون أعظم خطبة في تاريخ البشرية فكانت وثيقة شاملة لأمر الحياة فأثبتت حقوق الإنسان، وصلة الرحم، ومنع الربا، ومنع الظلم، وإشاعة العدل والمساواة؛ فكانت بحق خطبة جامعة. وضع الدماء، وحفظ الأموال والأعراض، وأوصى بالنساء خيراً، وأمر بالاعتصام بكتاب الله عز وجل، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وأخبر إنه لا يضل من اعتصم بهما، وأشهد الله عز وجل على الناس أنه قد بلغهم ما يلزمهم، فاعترف الناس بذلك. وأمر أن يبلغ ذلك الشاهد الغائب، من ذلك قوله: {إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا، في بلدكم هذا...}، وأشرت إلى بقية أركان الحج أنه لا بد من إتيانها ولا تجبر بدم بأي حال من الأحوال وقد أجمعت المذاهب كلها على ذلك وإن كان هناك بعض المناسك كالسعي بعد طواف الزيارة عند مذهب أبي حنيفة يعتبر واجباً ويجبر بدم.

<sup>١</sup> - جامع الأحاديث ٢٠/٣٢٩/١٦٩٥٧.

## المطلب الأول: تعريف الحج ومكانته في الإسلام.

أولاً تعريف الحج:

أ- الحج في اللغة: القصد. وعن الخليل قال: الحج كثرة القصد إلى من تعظمه.

وفي الحج لغتان: فتح الحاء وكسرها (الحجّ والحج)

ب- الحج في الشرع: اسم لأفعال مخصوصة في أماكن مخصوصة وأزمنة مخصوصة يأتي ذكرها إن شاء الله. وهو أحد أركان الإسلام الخمسة التي بني عليها الإسلام، والأصل في وجوبه وفرضه: الكتاب والسنة والإجماع.

وقد عرف فضيلة الشيخ ابن عثيمين رحمه الله الحج في الشرع فقال:

الحج في الشرع: التعبد لله عز وجل بأداء المناسك على ما جاء في سنة رسول الله ﷺ.

وقول بعض الفقهاء في تعريفه: قصد مكة لعمل مخصوص، لا شك أنه قاصر؛ لأن الحج أخص مما قالوا؛ لأننا لو أخذنا بظاهره لشمّل من قصد مكة للتجارة مثلاً ولكن الأولى أن نذكر في كل تعريف: التعبد لله عز وجل، فالصلاة لا نقول أنها: أفعال وأقوال معلومة فقط، بل نقول: هي التعبد لله بأقوال معلومة، وكذلك الزكاة والصيام.<sup>١</sup>

أما الكتاب فقولته تعالى: ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ومن كفر فإن الله غني عن العالمين﴾.<sup>٢</sup>

قال ابن عباس ومن كفر باعتقاده أنه غير واجب، وقال الله تعالى: ﴿وأتموا الحج والعمرة لله﴾.<sup>٣</sup>

وأما السنة: قول النبي ﷺ:

{ بني الإسلام على خمس... } وذكر فيها الحج، وروى مسلم بإسناده عن أبي هريرة ؓ قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: { يا أيها الناس قد فرض عليكم الحج فحجوا }. فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثاً. فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم: { لو قلت نعم لوجبت، ولما استطعتم }، ثم قال: { ذروني ما تركتكم؛ فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه }.

وأما الإجماع: فقد أجمعت الأمة على وجوب الحج على المستطيع في العمر مرة واحدة.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - الشرح الممتع على زاد المستقنع ٦-٥/٧

<sup>٢</sup> - سورة آل عمران، الآية: ٩٧.

<sup>٣</sup> - سورة البقرة، الآية ١٩٦.

<sup>٤</sup> - المغني لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة ت ٦٢٠ هـ على مختصر أبي القاسم عمر بن حسين بن عبد الله

## المطلب الثاني: أركان الحج عند المذاهب الأربعة

أركان الحج عند المذاهب الأربعة هي:

عند الحنفية: اثنان.

١- الوقوف بعرفة لحظة من زوال يوم التاسع إلى فجر يوم النحر.

٢- معظم طواف الإفاضة بشروطه الأربعة عندهم.

عند المالكية: أربعة.

١- الإحرام. ٢- السعي بين الصفاء والمروة.

٣- الوقوف بعرفة ليلة الأضحى. ٤- طواف الإفاضة.

عند الشافعية: ستة.

١- الإحرام. ٢- الوقوف بعرفة. ٣- طواف الإفاضة

٤- السعي بين الصفاء والمروة. ٥- الحلق أو التقصير. ٦- الترتيب.

عند الحنابلة: أربعة.

١- الإحرام ٢- الوقوف بعرفة.

٣- طواف الإفاضة. ٤- السعي.

رغم أن تفاوت عدد أركان الحج في المذاهب الأربعة فلم يخلو أي منها من ركني الوقوف، وطواف الإفاضة لأهميتهما العظمى ويأتي ركن الوقوف في مقدمة الأركان لما له من خصائص وفضائل سنأتي على ذكرها لاحقاً إن شاء الله، ولأنه محدد الزمان لا كغيره من الأركان فزمانها غير محدد؛ فمن واجبي الوقوف بعرفات التقيد بزمانه المحدد في الأحاديث الشريفة كما أسلفنا.

## المبحث الثاني: الحج عرفة

### تمهيد

خصائص يوم عرفة: اختص الله يوم عرفات بخصائص منها:

١- يوم اجتماع جميع الحجاج بلا استثناء للوقوف على صعيد عرفات.

٢- عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ ما من يوم أكثر أن يعتق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة. ١

٣- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: {إذا كان يوم عرفة ينزل الله إلى السماء الدنيا يباهي بهم الملائكة فيقول انظروا إلى عبادي أتوني شعثاً غبراً من كل فج عميق أشهدكم أنني قد غفرت لهم}. وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: {المغفرة تنزل على أهل عرفة مع الحركة الأولى}. ١

بن أحمد الخرقى. ج ٣/ ص ١٩٥.

١- ابن عبد البر ٣٦٨/١١٩/١.

٤- فإذا كانت الدفعة العظمى فعند ذلك يضع إبليس التراب على رأسه يدعو بالويل والثبور قال فيجتمع إليه شياطينه فيقولون

ما لك فيقول قوم فتننهم ستين سنة وسبعين سنة غفر لهم في طرفة عين.<sup>٢</sup>

٥- أقسم الله به في سورة الفجر عن ابن عباس رضي الله عنه ﴿والشفع والوتر﴾ (الشفع: يوم النحر. والوتر: يوم عرفة).<sup>٣</sup>

٦- أفضل يوم في الدنيا فيه وقف رسول الله ﷺ في حجة الوداع، وفيه أنزلت عليه ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾.<sup>٤</sup>

٧- ودعاء عرفة أفضل الدعاء قاله الشافعي رحمه الله.<sup>٥</sup>

٨- إذا وافق يوم عرفة يوم جمعة غُفر لكل أهل الموقف.<sup>٦</sup>

٩- يستحب للحاج أن لا يعرج على غير الدعاء والتضرع والابتهاال والذكر والبكاء وهذا الموقف تسكب فيه العبرات....

١٠- وقت الوقوف من طلوع الفجر يوم عرفة إلى طلوع الفجر من يوم النحر، لا نعلم خلافاً بين أهل العلم في أن آخر الوقت طلوع فجر يوم النحر، فمن أدرك عرفة في شيء من هذا الوقت وهو عاقل فقد تم حجه، وقال مالك والشافعي: أول وقته زوال الشمس من يوم عرفة، وكيفما حصل بعرفة وهو عاقل أجزأه قائماً أو جالساً أو راكباً أو نائماً وإن مر بها مجتازاً فلم يعلم أنها عرفة أجزأه أيضاً، وبه قال مالك والشافعي وأبو حنيفة، وقال أبو ثور: لا يجزئه لأنه لا يكون واقفاً إلا بإرادة.<sup>٧</sup>

إن هذه الخصائص لا تجتمع لغير عرفة في المشاعر الأخرى لأجل هذا خص عرفة بعظمة ركنه ومن فاتته الوقوف فيه فاتته الحج وعليه أن يحل بعمره وعليه الحج من قابل.<sup>٨</sup>

<sup>١</sup> - المرجع السابق

<sup>٢</sup> - المرجع السابق ٣٨٢/١٢٢/١.

<sup>٣</sup> - تفسير مجاهد لسورة الفجر ٧٥٥/٢.

<sup>٤</sup> - صلة الناسك في صفة المناسك لابن الصلاح ص ١٥٤.

<sup>٥</sup> - سورة المائدة، الآية: ٣.

<sup>٦</sup> - صلة الناسك في صفة المناسك لابن الصلاح ص ١٥٤.

<sup>٧</sup> - المرجع السابق عن قوت القلوب ١٢٠/٢ للشيخ الزاهد أبي طالب محمد بن علي الحارثي المكي المنشأ العجمي الأصل.

<sup>٨</sup> - المغني لابن قدامة ٣٧٣/٣ بتصرف.

<sup>٩</sup> - المرجع السابق ص ٣٧٢.

## المطلب الأول: تسمية عرفة وحدودها الشرعية.

قال الشافعي رحمه الله: حدود عرفة ما بين الجبل المشرف على بطن عرنة ، إلى الجبال المقابلة يميناً وشمالاً مما يلي حوائط ابن عامر، وطريق الحضن.<sup>١</sup>  
هذه التسميات وضعت بموجبها أعلام تشير إلى حدود عرفة من جهاتها الأربعة وضعتها الدولة بمعرفة أهل العلم من هيئة كبار العلماء والخبراء والمهندسين بالاستعانة بالمخططات الجوية المقروءة وغير المقروءة.  
وسميت بعرفات: لأن جبريل انطلق بإبراهيم عليهما السلام إلى عرفات ، فقال عرفت؟ فقال: نعم . قال: ثم سميت عرفات.<sup>٢</sup>  
وسميت بأسماء أخرى رأين أن أوثقها ما ذكرت والله أعلم.

## المطلب الثاني: يوم عرفة وزمان الوقوف فيه

يوم عرفة وزمان الوقوف فيه حسب المذاهب الأربعة. ومكان وقوف الرسول ﷺ وماذا قال بشأن وقوفه.  
يوم عرفة هو: اليوم التاسع من ذي الحجة وهو يوم الوقوف بعرفة لحجاج بيت الله الحرام ومن لم يقف على صعيده فلا حج له بإجماع المذاهب، ووقته من طلوع فجر يوم عرفة إلى طلوع فجر يوم النحر وهو بالإجماع. قال جابر ﷺ: " لا يفوت الحج حتى يطلع الفجر من ليلة جمع ". قال أبو الزبير: فقلت له " أقال رسول الله ﷺ ذلك؟ قال نعم رواه الأثرم. وأما أوله: فمن طلوع الفجر يوم عرفة، فمن أدرك عرفة في شيء من هذا الوقت وهو عاقل فقد تم حجه، وقال مالك والشافعي: أول عرفة زوال الشمس من يوم عرفة : واختاره أبو حفص العكبري، وحمل عليه كلام الخرقى ، وحكى ابن عبد البر ذلك إجماعاً وظاهر كلام الخرقى ما قاله المصنف : " ولو وقف بعرفة نهاراً ودفن قبل الإمام فعليه دم.<sup>٣</sup>

عن جابر بن عبد الله ﷺ: أن النبي ﷺ جعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات وجعل حبل المشاة بين يديه واستقبل القبلة، وقال عليه وآله الصلاة والسلام وقفت هاهنا وعرفة كلها موقف، وكان يقول ﷺ : {كونوا على مشاعركم فإنكم على إرث من إرث أبيكم إبراهيم ، وحد عرفة من الجبل

<sup>١</sup> - صلة الناسك في صفة المناسك ص ١٤٣ .

<sup>٢</sup> - أخبار مكة للفاكهي المكي تحقيق أ.د. عبد الملك بن دهيش ٢٧٢٤/٩/٥ إسناده صحيح.

<sup>٣</sup> - المغني لابن قدامة ٣/٣٧٣.

المشرف على عرنة إلى الجبال المقابلة له إلى ما يلي حوائط بني عامر، وليس وادي عرنة من الموقف ولا يجزئه الوقوف فيه}، وحكي عن مالك : أنه يريق دماً وحجه تام<sup>١</sup>.  
 وقوله ﷺ: {وقفت هاهنا وعرفة كلها موقف} تتجلى فيه الرحمة والسعة على المسلمين حجاج بيت الله الحرام حتى يكونوا في سعة من أمرهم بعداً عن التزامهم.  
 والأفضلية في المكان وقربه من موقف رسول الله ﷺ لمن سبق فالمكان فسيح ومريح وآهل بالخدمات وجميع سبل الراحة ولله الحمد.

## الخاتمة

### النتائج

أعمال الحج تنقسم إلى:

- ١- أركان. ٢- واجبات. ٣- وسنن. ٤- مستحبات.

فأما الأركان فهي عند الأحناف اثنان:

- ١- الوقوف بعرفة. ٢- معظم طواف الإفاضة.

وعند المالكية أربعة:

- ١- الإحرام. ٢- الوقوف بعرفة. ٢- طواف الإفاضة. ٤- السعي.

وعند الشافعية ستة:

- ١- الإحرام. ٢- الوقوف بعرفة. ٢- طواف الإفاضة. ٤- السعي. ٥- الحلق. ٦- الترتيب.

وعند الحنابلة أربعة:

- ١- الإحرام. ٢- الوقوف بعرفة. ٢- طواف الإفاضة. ٤- السعي.

يلاحظ أن المالكية والحنابلة بالتحديد والعدد.

واتفقوا جميعاً أن حكم الأركان لا يتم الحج إلا بها، ولا يجبر بدم أو غيره بأي حال من الأحوال.

اثنان منها الطواف والسعي لا آخر لوقتها فهي معلقة بالذمة حتى تؤتى.

أما الواجبات فحكمها: أن من ترك شيئاً منها يجبر بدم ويتم الحج.

<sup>١</sup> - المرجع السابق ٣/٣٦٨.

وأما السنن والمستحبات: فهي من غير الأركان والواجبات المذكورة كطواف القدوم، واستلام الحجر وتقبيله مع المشقة والإيذاء بالمدافعة وغيرها، والرمل، والاضطباع وما ندب إليه. فحكمها: لا شيء على من تركها إلا أنه فاتته الكمال والفضيلة في الأداء.

### التوصيات:

أولاً: التوعية في مناسك الحج مسئولية عظيمة فهي الضابط الذي يحفظ سلامة الأداء وتقع هذه المسئولية على:

- ١- وزارة الحج.
  - ٢- وزارة الشؤون الإسلامية
  - ٣- مؤسسات الطوافة.
  - ٤- وسائل الإعلام بشتى فروعها.
  - ٥- خطباء المساجد.
  - ٦- الأندية الثقافية والأدبية.
- فيجدر بجميع هذه الجهات أن تولى أمر التوعية في الحج بعناية فائقة ومركزة، وحبذا لو تتولى وزارتي الحج والشؤون الإسلامية إعداد نشرات للتوعية موثقة بالأدلة الشرعية تقوم هذه الجهات ببثها كل حسب وسيلته المتبعة.

ثانياً: نأمل من الأخوة المثقفين والمفكرين وهم على شأن كبير ومهم في التوجيه والتوعية والإرشاد في مجالات أفكارهم النيرة الأخذ بعين الاعتبار ما ورد عن رسول الله ﷺ: بهذا الشأن والأحاديث كثيرة جداً منها ما رواه الإمام عليّ عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ:

{من حدث عني حديثاً يرى انه كذب فهو أكذب الكاذبين}.<sup>١</sup>

ثالثاً: إنني أهاب بكل مسلم أن يتعلم لدينه وعباداته - والتي هي فرض عين عليه - ، كما يتعلم لمستقبله الدنيوي ولقمة عيشه فإن الدنيا لا تغني عن الآخرة وما هي إلا دار ممر ومتاع غرور.

<sup>١</sup> - مسند أحمد ١/١١٢/٣٠٩.